احكام الجنازة

6 2 7341تابع كتاب الجنائز 2

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا ولوالديه ولجميع المسلمين. قال الناظم وفقه الله تعالى والوقت في هذه الحياة امانة - 00:00:15

سنسأل في المعاد الثاني ويسن للانسان كتب وصية وتؤكدن اذا مضى اليومان وزر المريض فذاك فرض كفاية واجلس قليلا الا تطل بزمان فاذا اتاه الموت بل للحلق بنداوة اذ تيبس الشفتان. وكذلك - 00:00:43

شهادة ديننا بالرفق دون الامر بالاحسان. هذا وليس بثابت ان تقرأ ياسين بل ما شئت من القرآن من غير تخصيص وكل عبادة لا تثبتن بلا هدى البرهان. فاذا لله رب العالمين والصلاة والسلام - 00:01:08

على رسول الله الامين وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين قوله عفا الله عنا وعنه والوقت في هذه الحياة امانة عنها سنسأل في المعاد الثاني - 00:01:28

ينبغي للانسان ان يعرف قيمة وقته وشرف زمانه فلا ينبغي للانسان ان يضيع من اوقات عمره لحظة واحدة في غير قربة وفي غير طاعة واذا تزاحمت الامور عند الانسان فعليه ان يقدم الافضل الافضل فالافضل - 00:01:44

والفاضلة على المفضول من القول والعمل وان من اعظم ما تستغل به الاوقات وتعمر به اللحظات النية الحسنة في كل شيء يقوم الانسان به فان تلك النية الحسنة والقصد الطيب يجعل المباحات عبادات وقربات وطاعات - 00:02:07

بل تكن نية الانسان في الخير قائمة من غير فتور ولا توان ولا كسل بان هذا العمر محط لسؤال يوم القيامة ولاهمية العصر والزمان اقسم الله عز وجل بكل اجزائه فاقسم الله عز وجل بالعصر على احد التفسيرين واقسم بالضحى واقسم - 00:02:30

ليل واقسم بالفجر والقاعدة المتقررة في التفسير ان الله لا يقسم الا بما هو عظيم من من خلقه وكذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم لن تزول قدم عبد يوم القيامة حتى يسأل عن اربع عن عمره فيما افناه - 00:02:54

شبابه فيما ابلاه وعن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه وما تتفلت على الانسان لحظة الا وينشر لها ديوانان اما ديوان تكتب فيه حسناته واما ديوان تكتب فيه سيئته فعليك بارك الله فيك ان تحفظ وقتك من الضياع. فان حقيقة العمر هي المحافظة على الوقت - 00:03:14

وقد ضرب السلف رحمهم الله تعالى اروع المثل في المحافظة على الوقت فلما جاء رجل لابن عامر وقال له الا تكلمني يا ابن عامر اي في شيء من امور الدنيا؟ فقال بشرط قال وما هو؟ قال ان تمسك الشمس - 00:03:48

قليلا ومراده في ذلك اننا اذا اقتطعنا هذه الجزء من الزمان او من اليوم. في كلام مباح فانه لن يرجع لن يرجع الينا وسوف نراه ماثلا في صحيفتنا يوم القيامة - 00:04:05

وقال ابن ثابت البناني ذهبت القن ابي وهو من كبار تلاميذ انس ابن مالك رضي الله عنه قال يا بني دعني وشأني. يعني يقول ذهبت لالقنه حتى يتذكر التلقين. في سياق الموت. فقال دعني - 00:04:21

بني وشأني فاني في وردي السادس يعني انني لم اضيع شيئا من من يومي اصلا. منذ اصبح وهو في ورد وفي ذكر. وفي نطق بالشهادة ولما قال حلاق لبعض السلف الا تسكت قليلا حتى اكمل حلقك - 00:04:41

قال انت تعمل وانا اعمل. يقول كلانا يعمل. والقاعدة المتقررة عند السلف تقول يا ابن ادم ان الايام اعملوا فيك فاعمل فيها. تعمل فيك

كبرا وهرما وتقدما في السن. وشيخوخة وضعفا في القوى - 00:05:00
كما قال الله عز وجل الله الذي خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفا وشيبا. يخلق ما يشاء فعلى الانسان قبل ان تحين شيخوخته وتضعف قواه يشيب شعره وينحني ظهره ولا يستطيع ان - 00:05:18
يعمل لله عليه الان ان يعمل عليه الان ان يجتهد. عليه ان يسخر كل وقته وقوته. وفراغه فيما يقربه الى الله عز وجل في ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح نعمتان - 00:05:39
مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ ويقول صلى الله عليه وسلم اغتنم خمسا قبل خمس. وذكر منها وحياتك وحياتك قبل موتك ويقول صلى الله عليه وسلم بادروا بالاعمال سبعا. هل تنتظرون الا فقرا - 00:05:58
منسيا او غنى مطغيا او مرضا مفجعا الى الى اخر الحديث الذي ذكرناه في الدرس الماظي. ويقول صلى الله عليه وسلم من خاف ادلج والدلجة هي السير بالليل والانسان في الاعم الاغلب لا يسير في الليل الا اذا كان خائفا - 00:06:20
فاذا كان الانسان خائفا من فجأة الموت قبل ان يعمل فعليه ان يدلج يعني عليه ان يبدأ من الان وان يجتهد في العمل والطاعات يقول من خاف ادلج ومن ادلج بلغ المنزلة - 00:06:43
والمتميزون من الناس في الناس انما هم المحافظون على اوقاتهم في الاعم الاغلب والله اعلم نعم ثم قال الناظم بعد ذلك عفا الله عنا وعنه وين هذي؟ ترى ثم قال الناظم - 00:06:59
ويسن للانسان كتب وصية وتؤكدن اذا مضى اليومان وبرهان هذا ما في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ مسلم - 00:07:21
من له شيء يريد ان يوصي به يبيت ليلة او ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده فان قلت وما حكم الوصية؟ فاقول هي سنة مؤكدة باعتبار الاصالة فيستحب للانسان بتأكد ان لا يمر عليه ليلة او ليلتان الا ووصيته مكتوبة عنده - 00:07:38
سواء اكتبها في ورقة خارجية او كتبها في مذكرة جواله فهذا متاح في هذا الزمان ولله الحمد فان قلت وهل لابد وهل يمكن ان تكون الوصية واجبة فاقول نعم يمكن ان توصف بانها واجبة اذا كان ثمة واجب يضيع بدونها. لان حفظ حقوق الناس من الواجبات - 00:08:03
اذا لم تحفظ حقوقهم الا بالوصية وكتابتها فتعتبر كتابتها في هذه الحالة من الواجبات. لان المتقرر عند العلماء ان ما لا يتم الواجب الا به فهو فهو واجب فهو واجب. فاذا كان ثمة ديون او حقوق للمخلوقين سوف تضيع اذا لم توصي بها لعدم وجود ما يثبتها - 00:08:28
من رهن او كتابة فان الواجب عليك ان توصي توصي بها ثم قال عفا الله عنا وعنه وزر المريض فذاك فرض كفاية واجلس قليلا لا تطل بزمان ان قلت ما حكم زيارة المريض فاقول فيها خلاف بين اهل العلم. والقول الصحيح هو ما اختاره الناظم عندكم من ان زيارة المريض من - 00:08:54
فروظ الكفايات اذا قام بها من يكفي سقط الاثم عن عن الباقين فان قلت وما برهانك على كونها فرض كفاية؟ فاقول ما في الصحيحين من حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع - 00:09:28
وذكر من جملة ما امرهم به وعيادة المريض فان قلت وما وجه الدلالة؟ فاقول قوله في قوله امرنا. والمتقرر عند العلماء ان الامر المتجرد عن القرينة يفيد الوجوب الا لصادف. ولا نعلم وجود صارف يصرف هذا الامر عن بابه. ولا نعلم وجود صارف يصرف هذا الامر عن بابه - 00:09:48
فان قلت ولماذا لم تقل هي واجب عيني فاقول من المعلوم ان هذا الواجب لا يمكن ان يوصف بانه واجب عيني بمعنى ان الامة تأثم اذا لم تزر هذا المريض - 00:10:13
ان في هذا من الكلفة على الامة وعلى المريض ما الله به عليم. مما لا تأتي الشريعة به فيما لو علم الانسان ان اهل الحي كلهم سوف ان اهل الحي كلهم سوف يأتون لعيادته والاحياء المجاورة اذا سمعت في مرضي بانه مريض فان هذا سيثقل عليه وسيثقل على الناس -

00:10:31
والشريعة مبناها على التخفيف والتيسير فهذا من جملة فروض الكفايات في اصح القولين واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله رحمه الله تعالى فان قلت واي مريض نزور؟ الجواب كل مريض مسلم - 00:10:51
فان هذا من جملة حقوق المسلم على المسلم يقول النبي صلى الله عليه وسلم حق المسلم على المسلم خمس وفي رواية ست وذكر منها واذا مرض فعده ويقول صلى الله عليه وسلم فكوا العاني وعودوا المريض واطعموا الجائع. فهذه من جملة حقوق المسلمين علينا - 00:11:15
اذا سمعت باحد من اخوانك قد مرض فان المشروع لك ان تزوره فان قلت وفي اي مرض يزار فاقول ان الادلة التي امرت بالعيادة وردت مطلقة في قوله واذا مرظ والمتقرر عند العلماء ان الاصل هو بقاء المطلق على اطلاقه ولا ولا يقيد الا بدليل - 00:11:39
فاي علة تدخل الانسان في مسمى المريض فان من المشروع ان نزوره فيها. حتى ولو كان وجع عين او الم سن فانه يدخله في وصف المريض وهذا يدخل في وصف المرض فيدخل في مشروعية عيادته - 00:12:06
فاذا ليست العيادة مقصورة على الامراض المستعصية او الامراض الخطيرة وانما هي في كل ما يدخل الانسان في مسمى المريض او المرض لاطلاق الادلة فان قلت وهل تعاد المرأة الاجنبية - 00:12:26
اذا مرضت؟ الجواب في ذلك خلاف بين اهل العلم والقول الصحيح نعم تعاد اذا امنت الفتنة منها وعليها فان قلت وما برهانك على هذا؟ فاقول البرهان على ذلك الاثر والنظر. اما من الاثر فانه لم - 00:12:49
ما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر لعمر الا تذهب بنا الى ام ايمن اي بركة. وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يزورها فذهبا اليها وزاراها - 00:13:07
وهي اجنبية عنه وفي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على ضباعة بنت الزبير فقالت يا رسول الله اني اريد الحج واجدني وجيعة. قال حجي واشترطي فان محل ان محلي حيث حبستني. وزار النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:25
بعض نساء الصحابيات وهي تزفزف من الحمى. فقال ما لك يا ام فلان؟ قالت الحمى لا بارك الله فيها فنهاها النبي صلى الله عليه وسلم عن لعنها او سب او سبها - 00:13:48
فان قلت اوليس هذا يعتبر من خصوصيات النبي صلى الله عليه وسلم؟ فنقول ان المتقرر عند العلماء ان الاصل عدم الخصائص الا بدليل متقرر عند العلماء ان الاصل في التشريع التعميم والمتقرر عند العلماء ان كل حكم ثبت في حق النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:03
ان يكمل فانه يثبت في حق الامة تبعا الا بدليل الاختصاص. فاذا امنت الفتنة في عيادة المرأة الاجنبية فلا حرج ولا بأس في عيادتها ان شاء الله تعالى فان قلت وهل يعاد الكافر؟ اذا مرض؟ الجواب في ذلك خلاف بين اهل العلم رحمهم الله - 00:14:23
تعالى والقول الصحيح ان عيادته تعتبر خاضعة لتحقيق المصالح واندفاع المفاسد. فاذا كان في عيادتك الكافر تحقيق مصلحة خالصة او راجحة فعده. واما اذا لم يكن في عيادته الا المفاسد الخالصة او الراجحة فلا تعده - 00:14:49
لان المتقرر عند العلماء ان الدين او الشريعة جاءت بتقرير المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها فاذا كانت المصلحة الخالصة او الراجحة في زيارته فزره. او في عيادته فعده. وبرهان ذلك ما في الصحيحين من - 00:15:09
في الحديث سعيد ابن المسيب عن ابيه قال لما حضرت ابا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده ابا جهل ابن هشام وعبدالله ابن ابي امية ابن المغيرة - 00:15:29
من صناديد كفار قريش فقال يا عمي قل لا اله الا الله كلمة اشهد لك بها عند الله الحديث بتمامه. والشاهد منه ان النبي صلى الله عليه وسلم عاد عمه - 00:15:45
في سياقة الموت وهو كافر وفي صحيح الامام البخاري من حديث انس في عيادة النبي صلى الله عليه وسلم لذلك الغلام اليهودي

وانه دعاه للاسلام فنظر الغلام الى ابيه كالمستشير له. فقال ابوه اطع ابا القاسم فنطق بالشهادتين - 00:15:58
الا انه ينبغي ان تنتبه ان عيادة الكافر ليس مبناها على المحبة والمودة القلبي. لانه ليس بيننا وبين الكفار لا مطلق محبة ولا مطلق المودة الدينية او الموالاة. وانما ليس بيننا الا البغضاء المطلقة والمصارمة المطلقة - 00:16:22
والبراء المطلق لكن هذا عمل قلبي لا يمنعنا من زيارته اذا رجونا اسلامه وتحقيق المصالح في هذه العيادة ومن هنا نخرج الى سؤال اخر وهي ان قلت وهل يعاد المبتدع اذا مرض - 00:16:42
الجواب في ذلك خلاف بين اهل العلم والاصح الحكم على قاعدة المصالح والمفاسد وما اعظم هذه القاعدة في الحقيقة فاذا كانت عيادة هذا المبتدع تتضمن تحقيق المصالح الخالصة او الراجحة فعده - 00:17:05
واذا كانت لا تتضمن عيادته الا المفاسد الخالصة او الراجحة فاياك ان تعودها وتقدير المصالح والمفاسد يرجع الى العائد نفسه. وخبرته ومعرفته بالمصالح المطلوبة شرعا. المطلوب شرعا او المفاسد المطلوب شرعا دفعها - 00:17:25
ولكن ينبغي ان نفرق بين المبتدع المحكوم بكفره. فلا يعاد مودة ولا محبة كما قلناه في الكافر الاصلي لان المتقرر عند العلماء ان المبتدع المحكوم بكفره يعامل معاملة الكفار الاصليين بل ويغلظ عليه في التعامل ايضا - 00:17:47
وانما نعوده امره بالمعروف ونهيه عن المنكر ودعوته ان يتخلى عن هذه البدعة وان يتوب الى الله عز وجل منها فلا بأس بذلك واما المبتدع الذي ليس محكوما بكفره كالمبتدع الفاسق الملي فهذا يعاد بالمحبة بقدر ما معه من الايمان وبالموالاة بقدر ما معه من الايمان - 00:18:07
وايضا عيادته مبنية على تحقيق المصالح واندفاع المفاسد. لان من جملة الاصول عند اهل السنة في التعامل مع اهل البدع وجوب زجري بالهجر فيهجر حتى وان مرض لكن لو ترتب على عيادته شيء من المصالح الخالصة او الراجحة فيعاد - 00:18:40
فيعاد من باب دعوته الى التوبة الى الله عز وجل من من ذلك فان قلت وما حكم شكوى المريض لمن يزوره ما ادري انا انا احب تشقيق المسائل ما ادري ليه - 00:19:00
انا احب تشقيق المسائل واحب تدريب الطالب على تخريج الفروع على الاصول يعني اللي ما يليق له اللي ما يروق له ذا الموظوع ذا شوف له درس ثاني ولا بيتعب معي والله - 00:19:20
لكن هذا المنهج احبة احب اجد نفسي فيه يعني اما يجي الطالب مسألة مسألتين ويعود من ساعة كاملة ما يتعلم الا مسألتين او خله يخرج بكم هائل من المسائل نقول - 00:19:34
ما حكم فان قلت ما حكم شكوى المريض لمن يزوره فاقول هذا يختلف باختلاف النية التي تقوم عند النطق بالحال. لان هذا النطق عمل ظاهر تقرروا عند العلماء ان الاعمال بنياتها والامور بمقاصدها. فان كان يقصد بهذا الاخبار التشكي فان هذا لا يجوز - 00:19:51
لا ينبغي للانسان ان يشكو والخالق للمخلوق. لان هذا مناف للصبر الجميل. مناف للصبر الواجب على اقدار الله عز وجل المؤلمة فهذا مرض من اقدار الله فلا تشكو فلا تشكو الله عز وجل للمخلوقين - 00:20:15
واما اذا كان هذا الاخبار للاعلام بالحال فقط كاخبار المريض الطبيب بما يعانيه اجد كذا واحس بكذا من باب من باب الاخبار بالحال لا من باب التشكي ولا من باب التضجر او التسخط على اقدار الله فهذا جائز ولا بأس به ان شاء الله - 00:20:34
وقد دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة يوما وهي تقول وا رأساه فقال بل انا وا رأساه وهذا ليس من بالتشكي وانما ولا التضجر ولا التسخط حاشاه وكلا. وانما من باب الاخبار بالحال - 00:20:54
لا بأس بذلك ان شاء الله بينما دخل النبي صلى الله عليه وسلم على رجل من الاعراب فقال لا وفيه الحمى. فقال لا بأس كفارة وطهور ان شاء الله فقال لا والله يا رسول الله بل حمى تفور على شيخ لتزيره القبور او كما قال رضي الله عنه وارضاه. فقال صلى الله - 00:21:11
عليه وسلم فنعم اذا هذا ليس اخبارا هذا تجاوز مرحلة الاخبار الى حال التشكي ومن المعلوم المتقرر عند العلماء لان الاصل المتقرر وجوب الصبر على اقدار الله المؤلمة. وجوب الصبر على اقدار الله المؤلمة - 00:21:35

وفي الصحيح ان ابن مسعود دخل على النبي صلى الله عليه وسلم. وقد انهكته الحمى واشتدت حرارته صلى الله عليه وسلم يقول ابن مسعود حتى اني لاجد حرارة الحمى من دون اللحاف. فقلت يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا - 00:21:55
فقلت يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا. فقال نعم اني اوعك كما يوعك رجلان منكم قلت ذلك لان لك الاجر مرتين؟ قال نعم هو كذلك يا ابن مسعود فقوله صلى الله عليه وسلم نعم يا ابن اني اوعك كما يوعك رجلان منكم - 00:22:19
هذا ليس من باب التشكي ولا التسخط ولا التضجر من اقدار الله عز وجل وانما هو من باب من باب الاخبار بحقيقة الحال فقط فاذا هذا عمل ظاهري مرده الى نية الانسان وقصده والباعث له. لان الامور بمقاصدها والاعمال - 00:22:41
بنياتها والله اعلم بما في سرائر القلوب وخفايا الظمائر وآآ من المسائل ايضا هل يزار المجاهر بالمعصية اذا مرض رجل يشرب الخمر جهارا نهارا او يفطر في نهار رمضان او يتخلف عن بعض الصلوات - 00:23:03
او هو عاق لوالديه وقد اشتهر عقوقه في البلد. هذا مجاهر بالمعصية فهل يعاد اذا مرض؟ فنقول هذا مفرع على قاعدة المصالح والمفاسد ان كانت في عيادته المصلحة الخالصة او الراجحة فعده. كدعوته الى التوبة الصادقة النصوح المستجمعة لشروطها والخروج - 00:23:30
من المظالم ونحوها من المصالح فهذا طيب جدا. وان رأيت ان في انه ليس في عيادته الا المفاسد فاتركه. لان هذا من يشرع زجره بهجره اذا كان الهجر انفع له. فربما اذا مرض ولم ير باب غرفته قد فتحه الزوار. وتذكر - 00:23:56
ترى ماذا فعل للناس؟ فاذا هو ها يقول لنفسه بسبب هذه المعصية هجرني الناس فاذا كان الهجر انفع له في رجوعه عن معصيته فيهجر. هذا من باب الزجر بالهجر لا بأس بذلك - 00:24:16
ثم قال عفا الله عنا وعنهم؟ قال واجلس قليلا لا تطل بزمانك. يتكلم عن شيء من اداب زيارة فان زيارة المريض لها اداب ينبغي للزائر ان يتأدب بها. منها ما ذكرها المصنف عفا الله عنا وعنه وهي عدم طول الجلوس. عند المريض - 00:24:33
لان من المرضى من يؤذيه طول جلوس الزائرين. لانه لا يستطيع ان يجلس على الطريقة التي يرتاح لها في مرضه فان بعض المرضى قد يتكلف الجلوس والجلوس يضره. قد يتكلف - 00:24:58
الكلام والكلام يضره فاذا علمنا ان طول الجلوس عنده مما يضره فان المشروع لنا ان لا نطيل الجلوس عنده لكن من من الزائرين من يرتاح له المريض وتنشرح نفسه له بل ويحس بالعافية كلما اطال الجلوس. كزوجة يعشقها عشقا عظيما - 00:25:15
او خليل له يحبه محبة قد تخللت شغاف قلبه من زملائه. فهذا وان اطال الجلوس لا يتضجر المريض بل يقطع عليه الوقت ويخفف عنه الالم ويجفف دم قلبه نزول هذا المرض به - 00:25:37
فحين اذ لو اطال هذا الانسان الجلوس فلا حرج عليه. فطول الجلوس من عدمه يختلف باختلاف الزائرين وعلى الانسان ان ينظر في الامر باجتهاده ومن الاداب ايضا ايها الاخوان حسن اختيار الوقت في الزيارة اذا اتاح المستشفى ذلك. واما اذا كانت الزيارة في مستشفى قد - 00:25:56
موعد الزيارة فاذا تحديد موعد الزيارة ليس داخلا تحت اختيارك انت ولا اختيار المريض. وانما تحت اختيار المستشفى فحينئذ لا يقال بذلك. واما اذا كان في بيته فعليك ان ان تحسن اختيار الزيارة. فلا تزره في - 00:26:23
الوقت تعاطيه للدواء. ولا تزره في وقت معرفتك بانه نائم. ولا تزره في وقت يريد ان يخلو باهله فيه وهكذا. حتى الزيارة في المستشفى لابد ان تتثبت اولا ان اهله ليسوا ليسوا عنده حتى لا تحرم اهله من - 00:26:43
في وقت زيارة المستشفيات المحددة وعلى كل حال هذه ترجع الى عقل الانسان والى ادبه والى حصافته. والى شعوره باخيه. لان من الناس من هو احمق لا يبكر وانما يزور في اي وقت فيثقل على الناس ويمل الناس زيارته - 00:27:03
ومن الاداب ايضا ايها الاخوان غض البصر عما قد ينكشف من المريض حال عيادته. فانتم تعرفون ان في جاب المستشفى قد لا تستر بعض المرضى. فتكون مفتوحة بسبب تكرر الكشف. او الاستعداد لاجراء العملية او - 00:27:28
ونحوها او نحو ذلك فاذا انكشف من المريض شيء فاياك ان تحد النظر له. بل عليك ان تصرف بصرك حتى لا تثقل عليه فيمل جلوسك

فغض البصر امر مطلوب. لا سيما اذا كان العائد رجلا والمزور امرأة - 00:27:48
ومنها كذلك انه يشرع للانسان ان يكثر من الدعاء للمريض بالشفاء والعافية فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا عاد مريضا دعا له. ومن الاداب كذلك رقيته ان اذن لك بذلك - 00:28:12
فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا عاد المريض وضع يده على رأسه وقال اللهم رب الناس اذهب الباس اشف انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما. وربما قال اعيذك بكلمات الله التامات من شر ما خلق. او كما قال صلى الله - 00:28:31
عليه وسلم ومنها كذلك عدم اكثار الكلام حال العيادة اذا علمت ان الكلام يضره وكذلك الا تكثر عن السؤال عن حاله اذا علمت ان كثرة السؤال تضره. فان من المرظى من - 00:28:51
يكون المه في فمه او يكون الان قد استفاق من من التخدير. فلا يستطيع ان يتكلم كثيرا. فينبغي للانسان ان يشعر وبأخيه في مثل هذه الظروف ومنها كذلك ايضا الا يخبره بما ينغص عليه - 00:29:11
فاذا زاره لا يقول والان جئتك من بيتك وقد صدم ولدك الصغير وقد خرجت زوجتك كاشفة عن وجهها فنظر اليها الناس. نسأل الله لك ولهم العافية الله لا يعافيك ولا يجزاك خير - 00:29:30
الله لا يعيد زيارتك لا تخبره بالشيء الذي ينغص عليه. او ان تقول فلان الذي اصيب بمرضك قد يطلبك الحل الله لا يحللك او يقول او يقول بان هذا المرض قل او ندر من يسلم منه - 00:29:48
فلا ينبغي ان يخبره بما ينغص عليه لان هذه الاخبار قد تزيد في الم نفسه ومنها كذلك ايضا ان يوسع له في الامل. لان الانسان ربما اذا ضاق الامل في عينه زاد المه. لكن - 00:30:14
اذا وسع له في الامل فان هذا مما يجعل الروح سعيدة. والنفس مطمئنة. فقل ان شاء الله سيعافيك الله الى وظيفتك او ان شاء الله ستخرج من المستشفى وتتزوج ويكثر اولادك باذن الله نحن انا وانت سوف سوف سوف نسافر الى البلاد الفلانية - 00:30:37
ونوسع الصدر فيها من حين ما تخرج من المستشفى. هي ايام قليلة باذن الله. لست باشقى خلق الله. مثل هذه الكلمات التي تبعث بالقوة والنشاط في النفس. فان فان النفس اذا قويت دافعت الالم باذن الله. اذا قويت النفس دافعت الالم. ولذلك تجدون - 00:30:57
الانسان المصاب بالسكري ها اذا لم يدري عن حاله فان امره سليم. لكن ما ان يخبره الطبيب بان فيه داء السكري الا وتبدأ حالته تتردى في نفسه عن تحمل عن تحمل الخبر - 00:31:17
وحزن روحه على هذا المرض الذي الم به ارأيتم ذلك؟ ولذلك كلما قويت النفس ونشطت كلما دافعت الالم قويت مناعتها لمدافعة الالم. وكلما ضعفت النفس وفترت وانكسرت كلما تفشى الالم وسيطر على قوى البدن. سيطر المرض على قوى البدن - 00:31:35
ولذلك في الحديث الذي يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا اذا حضرتم المريضة فافسحوا له في الامل فان ذلك او في او قال في الاجل فان ذلك لا يغير من قضاء الله شيئا - 00:31:59
فهو فيه تحصيل مصلحة ولا فيه ولا في مفسدة في التحصيل مصلحة ولا فيه مفسدة مقابلة ومنها كذلك محاولة ادخال السرور على المريض ما استطعت. بالفكاهات الصادقة او بالحركات الطيبة - 00:32:12
فان من الناس من اذا زار المريظ يبقى المريظ يظحك من اول الزيارة الى اخره. وهذا الضحك والسرور والسعادة ترجع على نفسه بالقوة والنشاط ومدافعة الالم على كل حال هذا يعني من باب الاختصار والا فالكلام اوضح اكثر من ذلك - 00:32:29
تم كم الوقت طيب فان قلت وما حكم التداوي من الامراض اصلا؟ فنقول هذه المسألة اختلف العلماء فيها اختلافا طويلا. والاصح عندي بل هو قول جمهور الامة ان التداوي جائز فليس بواجب ولا بمحرم فهو في درجة متوسطة - 00:32:50
فاذا الم بك مرض واردت ان تتداوى فلا حرج عليك. وان اردت ان تترك التداوي فلا حرج عليك. فلا يصل التداوي الى مرتبة الوجوب والفرظية بحيث يأثم الانسان اذا تركه ولا يصل التداوي الى مرحلة التحريم - 00:33:12
بل هو في رتبة في رتبة الجواز فيجوز للانسان ان يترك التداوي من الامراض حتى ولو كان المرض خطيرا كالسرطان او غيره. وكانت المستشفيات قد فتحت ابوابها لعلاجك ولم ولم ترد ان تتعالج انت - 00:33:30

وفوضت الامر الى الله عز وجل فلا تعتبر قاتلا لنفسك ولا معينا على ازهاق روحك. لان التداوي ليس بواجب. التداوي امر جائز. وقد دل على ذلك جمل من الادلة منها ما في الصحيح من حديث ابن عباس - 00:33:47

بقصة المرأة السوداء الامة السوداء ان امرأة كان يأتيها الصرع كانت تصرع وتتكشف. ومن المعلوم ان صرع من الاديان من الادواء الخطيرة والعياذ بالله. وقد يكون صرعا حسيا وقد يكون صرعا روحيا يعني بسبب الجن - 00:34:03

او حسيا يعني بسبب الاخلاق بسبب بسبب زيادة الاخلاط الفاسدة في الدماغ كما قاله العلامة ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد فقال ابن عباس لاحد تلاميذه الا اريك امرأة من اهل الجنة؟ قلت بلى. قال هذه المرأة السوداء. جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول - 00:34:22

اني اصرع واتكشف فادعو الله ودعائه من اعظم الادوية من اعظم ما يستشفي به المريض في عهده ان يقول له ادع لي. لان دعاء النبي مستجاب عليه الصلاة والسلام فقالت ادع لي يا رسول الله. فقال ان شئت اذا رد الامر الى قضية الجواز - 00:34:44

رد الامر الى قظية انت مخيرة. ان شئت دعوت الله لك فشفاك وان شئت صبرت ولك الجنة. فقالت اذا اصبر يا رسول الله ولكن ادع الله الا اتكشف لان التكشف هذا - 00:35:05

يؤذيها فهو مفسدة ولا مصلحة في ان تتكشف. لكن المصلحة الان في بقاء هذا المرض بما ان مآله الى الجنة في الجنة تنسي صاحب الالم المه. وصاحب المرظ مرضه. كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح - 00:35:20

فاذا بقاء المرض فيه مصلحة لكن التكشف ما فيه مصلحة. فقالت اذا اصبر ولكن ادعوا الله الا اتكشف. فدعا الله لها الا تتكشف فكان الصرع لا يأتيها الا في حال كونها ساجدة - 00:35:41

اذا سجدت جاءها الصلع فضرب جسدها قليلا ثم اذا رفعت رأسها من السجود انتهى الصلاة فالنبي عليه الصلاة والسلام لم يجب عليها التداوي. وانما رد الامر الى الى مشيئتها. فاذا دل ذلك على ان التداوي من الامور - 00:35:53

الجائزة لا الواجبة وفي الصحيحين ايضا من حديث سهل بن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر شأن السبعين الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب قال هم الذين لا - 00:36:10

يكتوون والاكتواء نوع تداوي. ولا يسترقون. والاسترقاء نوع تداوي. ولا يتطيرون. وعلى ربهم يتوكلون فاذا اراد الانسان ان يترك امر التداوي وان يفوض امره الى الله عز وجل فله ذلك وليس ثمة مانع - 00:36:28

ولا حق لاحد ان يلزمه بالتداوي ولذلك في حياة والدي غفر الله عز وجل لنا وله ولجميع موتى المسلمين كان قد اصيب في اخر حياته بمرض يعني بمرض عضال. جعل الله هذا المرض كفارة له - 00:36:49

وللمسلمين جميعا كان اخواني يلزمونه بالتداوي وكان الوالد يرفض الذهاب للمستشفى وكانوا ينظرون الي ساكتا لا الزم بشيء. فسألوني في حديث دار فيما بيني وبينه فشرحت لهم المساء. ان ذهابه - 00:37:09

الى المستشفى وان سلمنا جزما انه نافع له. انه انفع له لكنه لا يخرج عن دائرة كونه تداويا. فهو امر جائز فلا حق لنا ان نلزمه لان بره والاحسان اليه - 00:37:30

واجب والزامه بشيء هو جائز في حقه ليس ليس لنا فاذا تعارض الامر الواجب والامر الجائز فلا جرم اننا نقدم الامر الواجب على الامر الجائز. ومن بعدها ولله الحمد والمنة صار الكلام مع الوالد كلام اقتناع. يعني بمعنى ما رأيك لو ذهبنا يا - 00:37:46

لعل الطبيب ينظر الطبيب يقول يأتيني ويذهب باختياره هو رحمه الله وجعل قبره وقبور المسلمين روضة من رياض الجنة ايها الاخوان ان التداوي لا يجوز الزام الوالدين به. لاننا نرى ان من الناس من يأتي بالطبيب حتى يسحب الوالد او يأتي بالممرض - 00:38:08

حتى يأخذوه قصرا من البيت. وهو يبكي. بل انني رأيت ان من ان من الابناء من يأخذ صحن التمر عن والده هو لا يترك التمر لان الحمية نوع من التداوي. فيقول له هذا سيظره انت لا شأن لك. هو عاقل ليس بمجنون حتى تكون وليا عليه. هو لا يريد ان يحتمي - 00:38:28

فلا بأس بتناوله التمر ويبعد صحن التمر عن والده وعين الوالد تكاد تذرف دمعتها شوقا للتمر لا حقا لا حق لك ايها الابن هو رجل عاقل هو اعلم بنفسه هو اعلم بما يصلحه والحمية نوع تداول ان شاءها هو فله ذلك وان لم يشأها فلا حق لاحد - 00:38:48
ان يلزمه فيها فهمتم هذه؟ لكن عاطفة الابناء احيانا تغلب. لكن انا اقول العاطفة لابد ان تكون موزونا بميزان الشرع فاي عاطفة تخالف دليلا فانها فانها لا تنبغي. هذا هو الذي يظهر لي والله اعلم في مسألة حكم التداوي وهو انه من - 00:39:08
امور الجائزة فان قلت وهل التداوي ينافي التوكل الجواب المتقرر عند اهل السنة والجماعة ان حقيقة التوكل مبنية على ركنين اساسيين على كمال تفويض اعتماد قلبي على الله عز وجل وعلى فعل الاسباب المتاحة المشروعة التي اخرجها الله عز وجل لعباده. فليس التوكل على الله هو - 00:39:28
التفويض فقط ولا فعل الاسباب فقط بل التوكل مزيج من هذا وهذا فينبغي للانسان من باب تحقيق كمال التوكل على الله الا يهمل في فعل الاسباب فعل الاسباب. لا سيما اذا كانت اسباب - 00:39:57
متيسرا متيسرة واثارها ونتائجها معلومة او مغلوبا على الظن فيها وقد شرحنا هذه المسألة بتفاصيلها وادلتها في كتاب في دروس في دروس الاعتقاد. في دروس الاعتقاد فان قلت وما حكم تمني الموت - 00:40:14
بسبب ما نزل عليه من الامراض الموجعة المؤلمة فنقول هذا لا يجوز مطلقا لما في الصحيحين من حديث انس رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به - 00:40:40
فان كان لا بد متمنيا فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي وهذا نهي والمتقرر عند العلماء ان النهي المتجرد عن القرينة يفيد التحريم - 00:41:01
فان قلت وكيف نفعل بقول مريم رضي الله عنها يا ليتني مت قبل هذا وكنت نسيا منسيا وبقوله صلى الله عليه وسلم في بدعائه واذا اردت بعبادك فتنة فاقبضني اليك غير مفتون. وبمشروعية تمني الموت شهيدا. اوليس هذا - 00:41:19
من تمني الموت؟ الجواب بلى. كيف نجمع بين هذا وبين نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن تمني الموت؟ الجواب اعلم ان تمني الموت المحرم هو ان يتمناه تخلصا من هذه الحياة بسبب الاضرار والمصائب التي يعانيها فيها - 00:41:39
فهو يريد ان يتخلص من هذه الاوضاع والاضرار والبلايا والامراض والمصائب فيتمنى الموت. فليس ثمة مصلحة شرعية تجنى من تمني الموت. انما المصلحة ترجع له هو فقط وليس ثمة مصلحة شرعية تجنى وانما هو يريد ان يتخلص من هذه الالام فقط. هذه الحالة الوحيدة هي التي نهى الشارع عنها. لكن من - 00:41:59
ان الموت شهيدا فهو لا يتمنى الموت لذاته. او ليتخلص من هذه الدنيا وانما يتمناه من باب حسن الخاتمة. ومن من باب الاطلاع على عظم منازل الشهداء عند الله عز وجل. فهو يريد بهذا التمني ان يبني اخرته. لا يريد ان يتخلص من دنياه - 00:42:26
فهذا جائز وكذلك تمني مريم للموت. فانها خافت الفتنة على نفسها خافت الفتنة على نفسه. فشأنها قريب من قول ذلك الرجل الذي اخبرنا عنه النبي صلى الله عليه وسلم في قوله - 00:42:46
يوشك ان يمر ان يأتي على الناس زمان يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه. يعني انه يحسد صاحبه ويقول يا ليت مكانك وما به من شيء الا الدين يعني انه خائف على دينه من كثرة المصائب والفتن والبلايا التي - 00:43:05
ينزل على الناس فهذا تمني الموت لخوف الفتنة. فهو فهو تمني الموت من باب المحافظة على الدين. ومن باب سلامة الدين. فهذا لا بأس به اذا ليس ثمة حالة منهي عنها الا حالة واحدة فقط وهي من يتمنى الموت ها تخلصا - 00:43:25
من الاوضاع والاضرار التي اصابته في حياته فهو يريد ان يتخلص منها باي طريق ولا يجد طريقا امامه الا الا الموت. فلا يجوز ان يتمنى. لكن ان غلبته نفسه فيجوز له تمني الموت - 00:43:46
تعليقا لا تنجيزا. من يشرح هذا اعيدها مرة اخرى ان غلبته نفسه وكان لابد متمنيا فيجوز له ان يتمنى الموت تعليقا لا تنجيزا. اشرح احسنت ان يقول توفني اذا كانت الوفاة خيرا لي واحيني اذا كانت الحياة خيرا لي. فاذا انطلبوا الموت تعليقا - 00:44:05
او تمني الموت تعليقا هو من الحالات الجائزة ايظا ولا حرج في ذلك فاذا اذا كان تمنيه لنيل الشهادة فهي جائزة. واذا كان نتمنيه

لخوف الفتنة وطلب السلامة في الدين فهي جائزة - 00:44:32
واذا كان تمنيهم تعليقا فهي جائزة واما ان يتمناه تنجيزا بسبب الفرار مما اصابه في هذه الدنيا من المصائب فانها حالة محرمة لا تجوز لا تجوز لعلنا نكتفي بهذا القدر - 00:44:49
والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - 00:45:09